



نقابة المعالجين الفيزيائيين في لبنان Lebanese Order of Physiotherapists

الدكوانة في ١٦ ايار ٢٠٢٤

صادر رقم: ٢٠٢٤/٠١١٣

تعميم

تحديد معايير وحقوق استخدام شعار النقابة الرسمي

بموجب قرار مجلس نقابة المعالجين الفيزيائيين في لبنان تاريخ ١٤/٥/٢٠٢٤، رقم المحضر 24-CNC-0261 رقم القرار ٢٤/٠٨٣٥.

يُطلب من الزميلات والزملاء وجوب الامتناع عن استخدام شعار النقابة الرسمي خلافاً لما هو مخصص له، واستعماله حصراً على مطبوعاتهم ولوحاتهم وسياراتهم كما نصّت عليه المادة ٣١ من النظام الداخلي للنقابة، وعدم إدراجه او وضعه على أي لوحة تذكارية أو درع تكريم أو غيره، مما يوحي لمستلمها أنها مقدّمة من قبل النقابة وبإسمها ودون أي قرار متّخذ من قبل المجلس يسمح بالقيام بهذا العمل.

وهنا يذكر المجلس بنص المادة ٢٠ من قانون ٢٠٠١/٣٠٥ والمادة ٦٧ من النظام الداخلي، على أن النقيب هو الممثل الرسمي للنقابة لدى السلطات ولدى جميع المراجع، وان تمثيل النقابة في النشاطات المهنية، والتربوية، والعلمية، والاجتماعية، والاعلامية، محلياً او دولياً، يكون فقط بناءً على قرار واضح من مجلس النقابة، بتكليف من يمثّل النقابة.

وعليه،

يطلب مجلس النقابة من الزميلات والزملاء التقيّد بمضمون هذا التعميم الصادر تبعاً لقرار النقابة الملزم والالتزام به وبكافة قرارات النقابة والآ تعرّض المخالف للمساءلة التأديبية وفقاً لاحكام المادة ٢٠ من النظام الداخلي، كما تطبيق احكام المادة ٣٧ من القانون ٢٠٠١/٣٠٥ بحقه.

النقيب

د. سيدة ساسين



امين السر

د. زاهر زاهر